د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

Dr. Bader Hamed Almulla
Member of National Assembly
State of Kuwait

**السيد / رئيس مجلس الأمة** **المحترم**

**تحية طيبة وبعـــــد،،،**

**نتقدم نحن الموقعون أدناه بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل قانون المرافعات المدنية والتجارية، مشفوعاً بمذكرته الايضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر مع إعطاءه صفة الاستعجال .**

**مع خالص التحية**

**مقدمو الاقتراح:**

1. د. بدر حامد الملا
2. حمد عبدالرحمن العليان
3. عضو مجلس الأمة (١)
4. 
5. 

إحالة لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
لبحث جدول أعمال الجلسة القادمة
مع إعطائه صفة الاستعجال

٢٠٢٣/٢/

Dr. Bader Hamed Almulla
Member of National Assembly
State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

# اقتراح بقانون بتعديل المرافعات المدنية والتجارية

**بعد الاطلاع على دستور دولة الكويت**

**وعلى مرسوم بقانون رقم (38 / 1980 ) باصدار قانون المرافعات المدنية و التجارية المعدلة له،**

**وعلى القانون رقم 71 / 2020 بإصدار قانون الإفلاس،**

**وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه.**

## ( المادة الأولى )

يُضاف إلى القانون رقم (38) لسنة 1980 المشار إليه في الكتاب الثالث الباب الرابع من بعد المادة رقم (241) المواد التالية ويكون نصها كالتالي:

## المادة رقم (241 مكرر )

فيما عدا ما نصت عليه المادة (2) من الفصل الثاني للأحكام العامة الورادة في القانون رقم 71 لسنة 2020 بإصدار قانون الإفلاس، في حال الامتناع عن التنفيذ وبعد اتخاذ جميع اجراءات التنفيذ المتاحة مع مرور ثلاثة أشهر من تاريخ إعلان المنفذ ضده بالصيغة التنفيذية للسند التنفيذي، تطبق الإجراءات التالية على المنفذ ضده:

**أولا** : يصدر تعميم من قاضي التنفيذ بداية كل شهر ميلادي و بشكل دوري بأسماء الاشخاص المنفذ ضدهم المتخلفين عن التنفيذ يخاطب فيه :

1. وزارات الدولة
2. الهيئات والمؤسسات
3. البنوك وشركات التمويل

Dr. Bader Hamed Almulla
Member of National Assembly
State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

**ثانياً :** يجب على الجهات المشار إليها أن تقوم بما يلي كلٌ حسب اختصاصه :

1. منع كل معامله يجريها المنفذ ضده.
2. حرمان الشخص المنفذ ضده من الاستفادة من أي خدمات أو معاملات تقدمها تلك الجهات حتى تمام التنفيذ النهائي.
3. الحجز على جميع الحسابات البنكية الخاصة بالمنفذ ضده في دولة الكويت مع منع العمليات التي عليها سواء كانت بالتحويل أو السحب باستثناء الايداع، على أن يظل الحجز قائم مدة سنة ميلادية كاملة أو حتى تمام السداد.

## ( المادة 241 مكرر أ )

تطبق الأحكام الخاصة بالحجز على الأوراق المالية وأنظمة الإستثمار الجماعي وموجوداته والصناديق و المحافظ الإستثمارية الحاضنة للأسهم أو غيرها من السندات، حسب اللائحة التنفيذية رقم 7 لسنة 2010 في شأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية والقوانين المعدلة وتعاميم مجلس مفوضي هيئة أسواق المال، على ان تحتفظ هيئة اسواق المال بقاعدة بيانات تبين أماكن وجود المحافظ الاستثمارية و سجلات حملة وحدات الصناديق ويتم ذلك بناءً على كتاب صادر من إدارة التنفيذ ببيان مكان وجود المحفظة وأنظمة الاستثمار الجماعي.

www.kna.kw

Dr. Bader Hamed Almulla
Member of National Assembly
State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

(المادة 241 مكرر ب)

تسري ذات الإجراءات الواردة في المادة 241 مكرر على الأحكام القضائية التي محلها تنفيذ عيني أو تسليم أو تمكين من حيازة شيء.

( المادة الثانية)

يلغى كل نص في قانون عام أو خاص يتعارض مع أحكام هذا القانون.

( المادة الثالثة )

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

أمير دولة الكويت

الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح

٤٣

Dr. Bader Hamed Almulla
Member of National Assembly
State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

## تعديل قانون المرافعات المدنية والتجارية

## المذكرة الايضاحية

افرز الواقع العملي عن تباطؤ وانعدام التنفيذ بموجب سندات تنفيذية مما أدى إلى اهدار الحقوق واهدار حجية الأحكام القضائية وقوتها التنفيذية الأمر الذي أدى إلى إطالة أمد التنفيذ بألا يقوم المنفذ ضده بتنفيذ الحكم القضائي إلى أجل غير مسمى مما حدى ببعض المنفذين أو المحكوم لهم إلى ترك حقوقهم بأن يتوقفوا عن عمل إجراءات التنفيذ الأخرى لأن إما أن تكون تلك الإجراءات أقل فاعليه أو منعدمة التأثير.

وعليه تم اقتراح عدة اجراءات أخرى لحث المنفذ ضده على تنفيذ الحكم القضائي أيا كان محل المنطوق سواء بالسداد أو بغير ذلك بحيث تضفي تلك الإجراءات القوة الحقيقية لحجية الأحكام القضائية والسندات التنفيذية ونحقق هدف المشروع من إرساء العدالة مما يوصلن استقرار المعاملات وبالتالي استقرار المجتمع لأن المنفذ سيشعر بالطمأنينة لقدرته على ارجاع حقه المثبت بموجب السندات التنفيذية .

ص.ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت – مكتب: 22003756 965+ – داخلي: 3756
P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22003756 - Ext.: 3756